

قرار رقم (٢٨٠٣) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٤ / ١١ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كلا من وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الصفة	الرقم القومى
١	ابراهيم محمد ابراهيم محمد عبدالله	٥٣١٩٦	حر	٢٩٦٠٤٢٨٠٤٠٠٠٣٥
٢	مريم غاندى سمعان سنس	٥٣١٩٧	حر	٢٩٨٠١٣٠٢٥٠٠٣٢٢
٣	لينا رضا محمد عبد الحميد الشابورى	٥٣١٩٨	حر	٢٨٣١٠٠٣١٢٠٢١٦١
٤	كريم محمد عبد اللطيف على حسن	٥٣١٩٩	حر	٢٩٩٠٩٢٦٠١٠٣٢٣٤
٥	آيه احمد محمد عبد الموجود	٥٣٢٠٠	حر	٢٩٣٠٣٠٦٠٤٠٠١٠٧
٦	ايمان ابراهيم محمد ابراهيم	٥٣٢٠١	حر	٢٨٧٠٤١٠٠١٠٠٢٨٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح